من رواية أبي معمر وكانت على عائشة نسمة من بني إسماعيل وفي رواية الشعبي عند أبي عوانة وكان على عائشة محرر وبين الطبراني في (الأوسط) في رواية الشعبي أن المراد بالذي كان عليها أنه كان نذرا ولفظه نذرت عائشة أن تعتق محررا من بني إسماعيل وللطبراني في (الكبير) من حديث رديح بضم الراء وفتح الدال وسكون الياء آخر الحروف وفي آخره حاء مهملة ابن ذؤيب بن شعثم بضم الشين المعجمة وسكون العين المهملة وضم الثاء المثلثة وفي آخره ميم العنبري أن عائشة رضي ا تعالى عنها قالت يا نبي ا إني نذرت عتيقا من ولد إسماعيل فقال لها النبي إصبري حتى يجيء فيء بني العنبر غدا فجاء فيء فبني العنبر فقال لها خذي منهم أربعة فأخذت رديحا وزبيبا وزخيا وسمرة فمسح النبي رؤوسهم وبرك عليهم ثم قال يا عائشة هؤلاء من بني إسماعيل قصدا وقال بعضهم والذي تعين لعتق عائشة من هؤلاء الأربعة أما رديح وأما زخى قلت قال الذهبي في (تجريد الصحابة) رديح بن ذؤيب بن شعثم التميمي العنبري مولى عائشة روى عنه ابنه عبد ا وهذا يدل على أن الذي اعتقته هو رديح بلا ترديد وزبيب بضم الزاي وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وفي آخره باء أيضا وضبطه العسكري بنون في أوله و هو زنيب بن ثعلبة بن عمرو التميمي العنبري وروى عنه أبو داود في كتاب القضاء حدثنا أحمد بن عبدة حدثنا عمار بن شعيب بن عبيد ا بن الزبيب العنبري قال حدثني أبي قال سمعت جدي الزبيب يقول بعث رسول ا جيشا إلى بني العنبر فأخذوا بركبة من ناحية الطائف واستاقوهم إلى نبي ا فركبت فسبقتهم إلى النبي فقلت السلام عليك يا رسول ا ورحمة ا وبركاته أتانا جندك فأخذونا وقد كنا أسلمنا الحديث بطوله قوله بركبة بضم الراء وسكون الكاف وفتح الباء الموحدة وهو اسم موضع معروف وهي غير ركبة التي بين مكة والمدينة وأما زخي فبضم الزاي وفتح الخاء المعجمة وتشديد الياء ومصغر وضبطه ابن عون بالراء وذكره الذهبي في حرف الزاي وقال زخي العنبري وغلط من قال رخي بالراء وسمرة هو ابن عمرو بن قرط بضم القاف وسكون الراء وقال الذهبي سمرة بن عمرو العنبري أجاز النبي شهادة له لزبيب العنبري ثم قال سمرة من بلعنبر أعتقته عائشة رضي ا تعالى عنها قلت قضية الشهادة في حديث أبي داود الذي ذكرنا منه بعضه .

ذكر ما يستفاد منه فيه دليل على جواز استرقاق العرب وتملكهم كسائر فرق العجم إلا أن عتقهم أفضل قال ابن بطال وتميم كانوا يختارون ما يخرجون في الصدقات من أفضل ما عندهم فأعجبه فلذلك قال هذا القول على معنى المبالغة في نصحهم ولرسوله في جودة الاختيار للصدقة وفيه فضيلة ظاهرة لبني تميم وكان فيهم في الجاهلية وصدر الإسلام جماعة من الأشراف

والرؤساء وفيه الإخبار عما سيأتي من الأحوال الكائنة في آخر الزمان .

41 - .

(باب فضل من أدب جاريته وعلمها) .

أي هذا باب في بيان فضل من أدب جاريته وليس في رواية أبي ذر والنسفي لفظ فضل بل هو باب من أدب جاريته وفي رواية النسفي وأعتقها أيضا .

4452 - حدثنا (إسحاق بن إبراهيم) قال سمع (محمد بن فضيل) عن (مطرف) عن (الشعبي) عن (أبي بردة) عن (أبي موسى) رضي ا تعالى عنه قال قال رسول ا من كانت له جارية فعلمها فأحسن إليها ثم أعتقها وتزوجها كان له أجران .

مطابقته للترجمة في قوله كان له أجران وهما أجر التعليم وأجر العتق .

ذكر رجاله وهم ستة الأول إسحاف بن إبراهيم المعروف بابن راهويه الثاني محمد بن فضيل بن غزوان الثالث مطرف بن طريف الحارثي ويقال الحارفي الرابع عامر الشعبي الخامس أبو بردة بضم الباء الموحدة واسمه الحارث بن أبي موسى ويقال عامر ويقال إسمه كنيته السادس أبو موسى الأشعري واسمه عبد ا بن قيس .

ذكر لطائف إسناده فيه التحديث بصيغة الجمع في موضع وفيه السماع وفيه العنعنة في أربعة مواضع